

## شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 752

محمد بن صالح العثيمين

قال وعن ابن بريدة عن أبيه رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السادس إذا لم يكن دونها أم رواه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة وابن جارود وقوه ابن عدي - [00:00:16](#)

قوله للجدة الجدة هي أم الام وام الاب وان علمنا امومة أم الام وام الاب وان علمنا امومة هذى الجدة يعني أم امك جده ام ابيك جدة أم امك جده ام ام ابيك - [00:00:33](#)

جدة اليس كذلك؟ طيب وهاتان الجدتان وارثتان بالاجماع وارثتان بالاجماع يعني الام الام وان علت امومة وام الاب وان علت امومة اثان وارثتان اذا هلك هالك عن جده امام نقول لها السادس - [00:01:00](#)

ولكن بشرط الا يكون دونها أم فان كان دونها أم فلا ميراث لها لأن الامة اقرب من الجدة. الام ام الميت مباشرة والجدة ام امه او ام ابيه فهي اقرب منها - [00:01:30](#)

فإذا وجد ام فلا ميراث للجدتان اطلاقاً سواء سواء كانت من جهة الاب ام من جهة الام؟ ما دامت الام موجودة فليس لجدتي ميراثاً طيب ام هلكها لك عن ام وحدة من قبل الاب يعني عن امه وام ابيه - [00:01:51](#)

ما تقولون ليس للجدة شيء لماذا لأن دونها ام طيب اذا الام تحجب امها وتحجب ام الاب صحيحة؟ تعجب امه وتحجب ام الاب طيب هلك عن اب وحدة امه عن الاب وامه هلك الرجل عن ابيه وام ابيه - [00:02:13](#)

ترث ها؟ لا ترث. قولان عند العلماء مشهوران. طيب هذى هذا ترث على القول الراجح ترث لأن الحديث هنا يقول اذا لم يكن دونها ام فعلم منه انه اذا كان دونها اب - [00:02:44](#)

ها فانها ترث لأن الحديث يقول اذا لم يكن دونها ام عرفتم وهذه المسألة اشكت على بعض العلماء وقال كيف ترث ام الاب معه وهي مدحية به كيف ترث ام الاب معه - [00:03:06](#)

وهي مدحية به والقاعدة بالفرائض ان من ادللي بشخص حجب به ولهذا لو هلك ذلك عن ابن وابن الابن لسقط ابن ولدي عن اخ وابن الاخ سقط ابن الاخ القاعدة في الفرائض ان من ادللي بشخص سقط به - [00:03:33](#)

ام الام بمن ادلت؟ اه قصد ام الاب ام الاب. ادلت بالاب. اذا تسقط به هذى القاعدة ولكن الجواب على هذه القاعدة ان يقال ان هذه القاعدة منقوطة للاخوة من الام - [00:04:06](#)

يرثون مع الام الاخوة من الام وهم هم يدخلون بها مدون بالام اذا لم تكون هذه القاعدة مضطربة لكن يمكن ان نصح بهذه القاعدة فنقول من ادللي بشخص وقام مقامه عند عدمه - [00:04:27](#)

سقط به والا فلا يسقط. ومعلوم ان الجدة لا تقوم مقام الاب عند عدم الاب. وان الاخوة من الام لا يقومون مقام الام عند عدم الام وبهذا تكون القاعدة محررة - [00:04:54](#)

على كل حال هذا الحديث يدلنا على ان الجد الترث سواء كانت من قبل الاب او من قبل الام. الجدة من قبل الام هي ام الام وان علت كملوا همومه - [00:05:13](#)

وام الاب وان علت امومة طيب فان وجد دونها ام فلا ميراث له ومن هنا نأخذ انه لو وجد دونها جدة فلا ميراث للعليا لو وجد دون الجدة العليا جدة الدنيا - [00:05:31](#)

فليس للعليا ميراث كما ان الام تحجب الجدة فالجدة الدنيا تحجب الجدتان العليا العليوات فاذا هلك عن ام اب وامي امي ام اب

وام ام الميراث لمن؟ لام الاب - 00:05:56

لأنها الدنيا والنبي عليه الصلاة والسلام يقول اذا لم يكن دونها ام طيب هلك عن امي وامي ام اب يوم الام؟ لأنها دنيا يعني ادنى منها طيب عن امي امي ام ام - 00:06:24

وامؤم اب ها؟ هم متساويان اذا السادس بينهما السادس كل واحدة سدسا لاننا لو اعطينا كل واحدة ثلثا فقد تأثيرنا جدة ثلاثة ورابعة وخامسة نعم اذا جاءنا ست جدات - 00:06:56

وقلنا كل واحد الى السادس اخذنا المال كله ولهذا لم يكن لهم الا السادس سواء كان واحدة او اكثر طيب الان اللي عرفته من الجدات اللي ترث من ام الام وان علت امومة - 00:07:24

والثانية؟ ام الاب وان عادت امومة. طيب ام ابي الاب هل ترث او لا ترث؟ يعني ام الجد وان علت امومة لا ترث وقيل ترث نعم وقيل ثلاث نعم القول الثاني - 00:07:42

وقيل ثلاث طيب ام الجد يعني مثلا هي ام ابي الاب ام ابي الاب ترث كذا هي ام جد الان طيب اذا ممكن ان ثلاث جدات امام اب ام ابي اب - 00:08:05

يمكن؟ ها طيب نعيد ام ثلاثة ام اب كم ذولي؟ ثلاث يعني درجة ثلاثة ام ابي اب كم درجة؟ ثلاث اذا تشارك الجدة الاوليين في السادس سيكون الثالث الان لكم؟ لثلاث جدات - 00:08:31

طيب ام ابي الجد ام ابي الجد ترث؟ ام ابي ابي الاب الاب واثنين فوقه وهي الرابعة ترث ولا لا؟ ونسميتها ام ابي الاب اذا يمكن ان ترث - 00:09:02

كم اربع جدات اربع جدات نعم. طيب قم جد الجد ترث ها مثل ام ابي ابي ابي الاب ثالث اذا يمكن ان يرث اربع جدات او خمس جدات ها؟ يمكن - 00:09:32

وزيادة ايضا؟ اي نعم نعم؟ كيف تعمق هذى لا الله الا الله يمكن وهو على كل شيء قادر على كل حال الكلام على ان القول الراجح ان من ادلك دوارس - 00:10:01

فهي وارثة ان القاعدة كل جدة ادلت بوارث فهي وارثة هذا القول الصحيح وهو مذهب الشافعي واحدى الروايتين عن احمد واختيار الشيخ الاسلام ابن تيمية ان كل جدة ادلت بوارث - 00:10:19

فهي وارثة سواء بالام او بالاب او بابي ابي الاب او بمن فوقه وعلى هذا فيمكن ان ترث خمس جدات في ان واحد اذا تساوينا واضح لكن الامام مالك رحمه الله يقول لا يرث الا جدة ام الاب وان علت امومه - 00:10:39

وام الام وان علت امومة والمشهور عند الحنابلة ثلاث جدات قم الام وان علت همومه وام الأب وان علت امومة وام الجد وان علت امومة اما اذا ادلت بباب الله من الجد - 00:11:04

فانها لا ترث ولو كانت ودية لوارث وال الصحيح مذهب الشافعي ان الجدة اذا ادلت بوارث ها فهي وارثة. طيب ام ابي الام وش تقول فيها نعم ترث او لا ترث - 00:11:24

ام ابي الام قريبة ما هي بعيدة على فار الامام مالك نافخ وعلى قول الامام الثاني لا تغيب. لا يا شيخ ها احنا عملنا لها ليست هل ترث ولا ما ترث؟ ما ترث. لا ترث. لماذا - 00:11:45

يعني هذا اش بغير وارث كذا اذا كل من ادلت بغير وارد فلم يرث لها. كل من ادلت بوارث على القول الصحيح نعم فانها ترث طيب اذا ام ابي الام - 00:12:08

لا ترث ليش هي جدة لكن لا ترث لانها ادلت بغير واث طيب ام ام الاب ثالث او لا ثالث نعم الثالث لانها مجذبة بوارث لان بنتها اللي هي الجدة الاولى ترث - 00:12:24

تواافقون على هذا؟ طيب ام ابي الجدة الاخ ام ابي جدة. نعم. نعم ام ابي جدة ها لا هنا البركة يا اخي نعم ليش لانه ابو الجدة نفسه ما يعرفه - 00:12:50

ها اذا لانها انت بغير وارت القاعدة انها ادلت بغير وارت فهمنا الان يا شيخ ما يستفسر في هذه الاخيرة؟ لا ما يستفسر من قبل الاب ام ابى الجدة ام ابى الجدة - 00:13:24

ما في استفسار طيب لان كل جد ادلی باننى ها فلما يرث اذا ما ادلی به خلاصة الكلام في هؤلاء الجدات ان الذي يرث ام الام وان علت امورها ام الاب وينعت همومه وهذا بالاتفاق - 00:13:41

ام الجد وان علت يعني ام ابى الاب لازم نقول ام ابى الاب وان علت امومة نعم ترث ام جد الاب وان علت امومة فيها قول الراجح القول الراجح الضابط ما يختلف اطلاقا. من ادلک بوارث ورثت. ومن ادلت بغير وارت لم ترث - 00:14:09

طيب كيف نوزع السدس اذا كنا في منزلة واحدة فهو بينهن اذا كنا في منزلة واحدة فهو بينهما وان كانت احدهن ادنى فهو لها وحدها طيب لا فرق بين التي تدلی بالام - 00:14:36 والتي تدلی بالاب آآ اذا مات عن ام وعن اب ها فللثانية الثانية طيب وعن ام اب وام ام. للثانية ايضا. طيب. وعن ام جد وام اب - 00:15:00

وامي ام للآخرين دون الاولى الاولى دون الآخرين لان الاولى ابعد افما قالت الان؟ طيب - 00:15:31